السلطة الدولية لقاع البحار

ISBA/29/A/9-ISBA/29/C/20

الجمعية

المجلس

Distr.: General
12 July 2024
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والعشرون

كينغستون، 15 تموز/يوليه – 2 آب/أغسطس 2024

البند 13 من جدول الأعمال المؤقت للجمعية*

تقرير لجنة المالية وتوصياتها

البند 15 من جدول أعمال المجلس

تقرير لجنة المالية

تقرير لجنة المالية

أولا – مقدمة

1 – عقدت لجنة المالية، خلال الدورة التاسعة والعشرين للسلطة الدولية لقاع البحار، ستة اجتماعات رسمية خلال الفترة من 10 إلى 12 تموز/يوليه 2024. وبالإضافة إلى ذلك، عقدت اللجنة، تمشيا مع ممارستها المعتادة، حلقات دراسية شبكية في 4 كانون الأول/ديسمبر 2023 و 7 آذار/مارس 2024 و 30 أيار/مايو 2024، تم خلالها إطلاع أعضاء اللجنة على المسائل التي ستناقش في الجلسة الرسمية.

2 – وشارك في الاجتماعات الرسمية أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: أناستازيا فرانسيليا أكوبور، وتشاوهونغ شينغ، وكريستوفر هيلتون، وديدييه أورتولاند، وينس بينينغهوفن، وكاجال بهات، وخورشيد علم، وميدارد أينوموهيشا، وسيرغي ليتفينوف، وسولومون كوربييه، وتياغو بوجيو بادوا، وفيولا والتون.

3 – في 10 تموز/يوليه 2024، اعتمدت اللجنة جدول أعمالها (ISBA/29/FC/1)، وأعادت انتخاب خورشيد علم رئيسا للجنة، وانتخبت فيولا والتون نائبة للرئيس.

ثانيا – تنفيذ ميزانية عام 2023

4 – قُدم إلى اللجنة تقرير عن تنفيذ الميزانية للفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر 2023. ووفقا للتقرير، بلغ إجمالي النفقات خلال تلك الفترة 495 349 11 دولارا، بما في ذلك رسملة أصول بمبلغ 672 62 دولارا، مقابل اعتمادات مرصودة في الميزانية قدرها 200 230 11 دولار.

* ISBA/29/A/L.1.

240724 230724 24-12971 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وأشـــار التقرير إلى تجاوز الإنفاق ما اعتمد في الميزانية بمقدار 295 119 دولارا، ويرجع ذلك أســـاســـا إلى الزيادات غير المتوقعة في مرتبات الموظفين والتكاليف ذات الصـــلة. وأحاطت اللجنة علما بالتقرير وطلبت إلى الأمانة أن تقدم في المستقبل تحليلا أكثر تفصيلا للنفقات مقابل بنود الميزانية، وأن تتخذ تدابير لضمان عدم تجاوز الميزانية المعتمدة للفترة المالية 2023–2024.

ثالثا – حالة صندوق رأس المال المتداول

5 – قُدم إلى اللجنة تقرير عن حالة صـــندوق رأس المال المتداول (ISBA/29/FC/4). وفي 30 حزيران/يونيه 2024، بلغ رصـــيد الصـــندوق 758 741 دولارا، ومن المقرر تحصـــيل مبلغ إضـــافي قدره 242 8 دولارا في عام 2024.

6 – وفيما يتعلق بالزيادة المقترحة في مستوى صندوق رأس المال المتداول، قررت اللجنة أن توصي بزيادة قدرها 000 75 دولار، مما يرفع سقف الصندوق إلى 000 825 دولار. وسيتم تحصيل الزيادة على مدى فترتين ماليتين، 2025–2026 و 2027–2028.

رابعا – حالة الأنصبة المقررة والمسائل ذات الصلة

7 – أشـــارت اللجنة إلى أن النســـبة المتلقاة من الأنصـــبة المقررة لميزانية الســـلطة لعام 2024 كانت تبلغ 70 في المائة (986 183 6 دولارا) في 30 حزيران/يونيه 2024. وفي التاريخ نفسـه، بلغت الأنصـبة غير المسددة من الدول الأعضـاء عن سنتين كاملتين ما قدره 978 373 دولارا. وأشـارت اللجنة أيضـا مع القلق إلى أن ثماني دول أعضـاء لم تسـدد قط أنصـبتها منذ أن أصـبحت أطرافا في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وعلاوة على ذلك، أشارت اللجنة إلى أنه ينبغي للدول الأعضاء المتأخرة عن سداد أنصبتها المقررة للسلطة لمدة سنتين كاملتين، والتي تندرج بالتالي تحت المادة 184 من الاتفاقية، وترغب في ممارسة حقوقها في التصويت، أن تعرب عن اعتزامها القيام بذلك في أقرب وقت ممكن.

8 – وأعربت اللجنة عن تقديرها للجهود التي يبذلها الأمين العام لتحصـــيل الأنصـــبة غير المســـددة، بما في ذلك إرسال إشعارات بانتظام، وعقد اجتماعات ثنائية مع الدول الأعضاء المعنية، وتعميم المعلومات ذات الصـــلة في مناســـبات مختلفة. وشـــجعت اللجنة الأمين العام على مواصـــلة جهوده، بما في ذلك زيادة الوعي بعمل السلطة بين الدول الأعضاء المتأخرة عن سداد أنصبتها، ولا سيما الدول التي لم تسدد قط أنصبتها في ميزانية السلطة.

خامسا – الجدول الإرشـــادي للأنصـــبة المقررة في الميزانية الإدارية للفترة المالية 2025–2026

9 – قررت اللجنة أن توصي المجلس والجمعية بأن يؤذن للأمين العام بوضع جدول الأنصبة المقررة لعامي 2025 و 2026 على أساس جدول الأنصبة المقررة المستخدم للميزانية العادية للأمم المتحدة للفترة 2022–2024، معدلا لمراعاة الفروق في العضوية بين السلطة والأمم المتحدة، على أن يكون الحد الأقصى لمعدل الأنصبة المقررة 22 في المائة والحد الأدنى 0,01 في المائة.

10 - وأشارت اللجنة إلى أن المساهمة المتفق عليها من الاتحاد الأوروبي في الميزانية الإدارية لم تُراجع منذ عام 2008. وأُبلغت اللجنة أنه، في أعقاب مشاورات بين الأمين العام والاتحاد الأوروبي، أعلن الاتحاد الأوروبي عن اعتزامه زيادة مساهمته من 000 100 دولار إلى 000 150 دولار، ابتداء من عام 2026، رهنا بالموافقة الداخلية. وأحاطت اللجنة علما مع التقدير بهذه المعلومات وقررت أن توصي المجلس والجمعية بزيادة مساهمة الاتحاد الأوروبي المتفق عليها في الميزانية الإدارية للسلطة إلى 000 150 دولار، اعتبارا من 1 كانون الثاني/يناير 2026.

سادسا - تقرير مراجعة حسابات السلطة لعام 2023

11 - أحاطت اللجنة علما بالبيانات المالية المراجعة للسلطة لعام 2023.

12 - وطلب أحد أعضاء اللجنة أن يؤكد مراجعو الحسابات صراحة، اعتبارا من عام 2025، أن المعاملات المالية الواردة في بيانات السلطة تجري وفقا للقواعد المالية والنظام المالي. وينبغي إبلاغ لجنة المالية بأي مخالفات تتم ملاحظتها في تقرير مراجعة الحسابات، وينبغي إبلاغ المجلس على الفور بأي إحالة لمخالفات من هذا القبيل وبالتقرير النهائي لمراجع الحسابات بشأن هذه المسألة، مع تطبيق مبادئ حماية البيانات الشخصية وإحاطتها بالسرية على النحو الواجب.

سابعا - حالة الصناديق الاستئمانية للسلطة الدولية لقاع البحار والمسائل ذات الصلة

13 - أحاطت اللجنة علما بالتقارير التي قدمتها الأمانة عن حالة الصناديق الاستئمانية للسلطة. وهي تشمل صندوق التبرعات الاستئماني المنشأ بغرض تغطية تكاليف مشاركة أعضاء اللجنة القانونية والتقنية من البلدان النامية وأعضاء لجنة المالية من البلدان النامية في اجتماعات اللجنتين، وصندوق التبرعات الاستئماني المنشأ لدعم مشاركة أعضاء مجلس السلطة من الدول النامية في اجتماعات المجلس، والصندوق الاستئماني المنشأ لتقديم الدعم للسلطة من مصادر خارجة عن الميزانية، وصندوق السلطة الدولية لقاع البحار للشراكة.

14 - ولاحظت اللجنة مع القلق الحالة الحرجة لصناديق التبرعات الاستئمانية لدعم أعضاء اللجنة القانونية والتقنية ولجنة المالية والمجلس، وكررت نداءها من أجل تقديم المزيد من التبرعات إلى تلك الصناديق، بما في ذلك من المراقبين، كوسيلة حيوية لتأمين مشاركة الأعضاء من الدول النامية في اجتماعات المجلس والهيئتين الفرعيتين التابعتين للسلطة.

ثامنا - وضع القواعد والأنظمة والإجراءات المتعلقة بالتقاسم المنصف للفوائد المالية وغيرها من الفوائد الاقتصادية المستمدة من الأنشطة الممارسة في المنطقة عملا بالفقرة 7 (و) من الفرع 9 من مرفق اتفاق عام 1994

15 - أشارت اللجنة إلى أنها كانت قد طلبت في دورتها السابعة والعشرين إلى الأمين العام أن يعد مشروع إطار يتعلق بكيفية معاملة الأموال المتلقاة من الأنشطة في المنطقة (ISBA/27/A/8-ISBA/27/C/36). وخلال الدورة الثامنة والعشرين، ناقشت اللجنة كذلك اقتراحا بإنشاء صندوق مشترك

للتراث ليكون بديلا أو إضافة للتوزيع المباشر للفوائد النقدية (ISBA/28/FC/4) وقدمت تقريرا عن ذلك إلى المجلس والجمعية (ISBA/28/A/4-ISBA/28/C/13).

16 - وقررت اللجنة، بعد أن نظرت في تقرير الأمين العام عن التقاسم المنصف للفوائد المالية وغيرها من الفوائد الاقتصادية المستمدة من الأنشطة الممارسة في المنطقة عملا بالفقرة 7 (و) من الفرع 9 من مرفق اتفاق عام 1994، مواصلة المناقشات في دورة مقبلة، مع مراعاة المناقشات الجارية بشأن وسائل تقاسم الفوائد المستمدة من المنطقة.

تاسعا - الميزانية المقترحة للفترة المالية 2025-2026

17 - في الفترة من 10 إلى 12 تموز/يوليه 2024، نظرت اللجنة في الاحتياجات المقترحة لميزانية السلطة للفترة المالية 2025-2026 (ISBA/29/A/3-ISBA/29/C/11).

18 - وأشارت اللجنة إلى أنه على الرغم من الزيادة في النفقات الإدارية للأمانة (التي تمثل 65 في المائة من إجمالي الميزانية)، فإن الميزانية المقترحة تستند إلى مبدأ النمو الحقيقي الصفري. وكانت الزيادات في التكاليف متماشية مع العوامل الخارجية، بما في ذلك الضغوط التضخمية على دولار الولايات المتحدة والدولار الجامايكي، مما أدى إلى زيادات في تكلفة السلع والخدمات، والزيادات في المرتبات والبدلات التي أقرتها لجنة الخدمة المدنية الدولية واعتمدتها الجمعية العامة. وقد تم تطبيق نفس المبدأ على جميع الأبواب الأخرى من الميزانية المقترحة. وبالنظر إلى التطور المستمر في عمل السلطة، اقترح الأمين العام إضافة وظيفة واحدة جديدة ونقل وظيفة قائمة خلال الفترة المالية. وبالنسبة لوحدة ضمان الامتثال والإدارة التنظيمية (الباب 4 من الميزانية)، تم اقتراح وظيفة إضافية واحدة لعام 2026.

19 - وطلبت اللجنة توضيحا بشأن سياسة السلطة المتعلقة بإعادة تصنيف الوظائف وأثر ذلك على فترات الميزانية السابقة. وطلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يوضح السياسة الحالية بأن ينص صراحة في الأمر الإداري ISBA/ST/AI/2023/3 وجميع الصكوك الأخرى ذات الصلة على عدم تنفيذ أي قرار بإعادة التصنيف دون موافقة مسبقة من الجمعية بناء على توصية من لجنة المالية. وطلبت اللجنة كذلك إرفاق جداول ملاك الموظفين الحالية بكل مقترح ميزانية، بما في ذلك مشروع الميزانية الحالي. وأشار الأمين العام إلى أنه سينفذ هذا الطلب دون تأخير.

20 - وعلاوة على ذلك، أوصت اللجنة بأن تصدر الأمانة تقريرا عن معايير تحديد درجات السفر بالطائرة كمرفق لمقترحات الميزانية الحالية وجميع مقترحات الميزانية المقبلة تمشيا مع التقرير المقابل الذي ينشره الأمين العام للأمم المتحدة. وينبغي أن يتضمن هذا التقرير، على وجه الخصوص، تفصيلا لتكلفة جميع الأسفار الجوية لجميع أعضاء الأمانة خلال فترة الميزانية السابقة، وينبغي أن يذكر أيضا درجة السفر المستخدمة.

21 - وبعد النظر في الميزانية وتقييمها باستفاضة، طلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يعد صيغة معدلة للميزانية المقترحة وأن يخفضها (ISBA/29/A/3/Add.1-ISBA/29/C/11/Add.1). وقررت اللجنة أن توصي بالموافقة على الميزانية المقترحة للفترة المالية 2025-2026 البالغة 000 427 26 دولار، على النحو الوارد في الوثيقة ISBA/29/A/3/Add.1-ISBA/29/C/11/Add.1.

عاشرا - الآثار المترتبة في الميزانية على المراجعة الدورية الثانية للنظام الدولي للمنطقة عملا بالمادة 154 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

22 - وفقا لما طلبته الجمعية في مقررها ISBA/28/A/16 المؤرخ 28 تموز/يوليه 2023، نظرت اللجنة في الآثار المترتبة في الميزانية على المراجعة الدورية للنظام الدولي للمنطقة، على النحو المنصوص عليه في المادة 154 من الاتفاقية. ونظرت اللجنة في المسألة استنادا إلى تحليل أعدته الأمانة (ISBA/29/FC/3) قدرت فيه تكاليف هذه المراجعة بمبلغ 690 466 دولارا.

23 - وأشارت اللجنة إلى أن التكاليف الاستشارية للمراجعة الدورية الأولى بلغت 000 200 دولار فقط وأن التكلفة الفعلية للمراجعة في الفترة 2025-2026 ستتوقف إلى حد كبير على عمق المراجعة التي تطلبها الجمعية ومداها ونطاقها، وعلى مدى إمكانية توفير نفقات السفر من خلال استخدام الحلقات الدراسية وحلقات العمل عبر الإنترنت. وأشارت اللجنة إلى أنه إذا ما قررت الجمعية الشروع في المراجعة الدورية خلال الفترة المالية 2025-2026، سيلزم زيادة الميزانية المقترحة تبعا لذلك بإضافة باب جديد هو الباب 6 (المراجعة الدورية)، مع رصد اعتماد مالي يتراوح بين 000 300 دولار و 690 466 دولارا.

حادي عشر - مسائل أخرى

24 - أشارت اللجنة إلى أن حالة النفقات العامة لإدارة عقود الاستكشاف والإشراف عليها لم تُراجع منذ عام 2020، فطلبت من الأمانة إعداد تقييم للتكلفة الفعلية، المحددة حاليا بمبلغ 000 80 دولار، لكي تستعرضها اللجنة في عام 2025.

25 - وبالإشارة إلى نظرها السابق خلال الدورة السادسة والعشرين في تكاليف مشاركة المراقبين في اجتماعات السلطة، لاحظت اللجنة أن مشاركة المراقبين في اجتماعات المجلس والجمعية استهلكت موارد مالية كبيرة على مدى السنوات الأخيرة. وفي ضوء الضغط المتزايد على ميزانية السلطة، أوصت اللجنة بأن ينظر المجلس والجمعية في مسألة دفع المراقبين للاشتراكات المالية.

ثاني عشر - توصيات لجنة المالية

26 - بناء على ما تقدَّم، توصي اللجنة مجلس السلطة وجمعيتها بما يلي:

(أ) الموافقة على ميزانية الفترة المالية 2025-2026 بمبلغ 000 427 26 دولار، على النحو الذي اقترحه الأمين العام ونقحته لجنة المالية (انظر ISBA/29/A/3/Add.1-ISBA/29/C/11/Add.1)؛

(ب) أن يقررا زيادة مستوى صندوق رأس المال المتداول بمقدار 000 75 دولار ليصل إلى 000 825 دولار، على أن يتم تحصيلها على مدى الفترتين الماليتين 2025-2026 و 2027-2028؛

(ج) الإذن للأمين العام بوضع جدول الأنصبة المقررة لعامي 2025 و 2026 على أساس الجدول المستخدم للميزانية العادية للأمم المتحدة للفترة 2022-2024، معدلا لمراعاة الفروق في العضوية بين السلطة والأمم المتحدة، مع مراعاة أن يكون الحد الأقصى لمعدل الأنصبة المقررة 22 في المائة والحد الأدنى 0,01 في المائة؛

(د) الإذن أيضا للأمين العام، لأغراض عامي 2025 و 2026، بأن ينقل بين الأبواب والأبواب الفرعية والبرامج ما لا يزيد عن 15 في المائة من مبلغ كل باب أو باب فرعي أو برنامج؛

(هـ) الإحاطة علما بأن المساهمة المتفق عليها من الاتحاد الأوروبي في الميزانية الإدارية للسلطة ستكون 000 150 دولار سنويا، اعتبارا من 1 كانون الثاني/يناير 2026؛

(و) حث أعضاء السلطة على دفع أنصبتهم المقررة في الميزانية في أقرب وقت ممكن وبالكامل؛

(ز) الإحاطة علما مع القلق بمبلغ الأنصبة غير المسددة، ومناشدة أعضاء السلطة مرة أخرى تسديد الأنصبة غير المسددة لميزانية السلطة عن السنوات السابقة في أقرب وقت ممكن، والطلب إلى الأمين العام أن يواصل، حسب تقديره، جهوده لاسترداد تلك المبالغ؛

(ح) حث الدول الأعضاء المتأخرة عن سداد أنصبتها المقررة للسلطة لمدة سنتين كاملتين، والتي تندرج بالتالي تحت المادة 184 من الاتفاقية، وترغب في ممارسة حقوقها في التصويت، أن تعرب عن اعتزامها القيام بذلك في أقرب وقت ممكن؛

(ط) حث الدول الأعضاء وغيرها من الجهات المانحة المحتملة، مثل الدول الأخرى والمتعاقدين والمنظمات الدولية ذات الصلة والمؤسسات الأكاديمية والعلمية والتقنية والمنظمات الخيرية والشركات والأشخاص العاديين، على تقديم مساهمات إلى صناديق التبرعات الاستئمانية التابعة للسلطة، وتشجيع الأمين العام على مضاعفة جهوده لتوعية أصحاب المصلحة بهذه المسألة؛

(ي) الطلب إلى الأمين العام أن ينفذ التوصيات الواردة في الفقرتين 19 و 20 دون تأخير؛

(ك) تذكير جميع أجهزة السلطة بأنه، وفقا للبند 13 من النظام المالي، تستند قرارات الجمعية التي تترتب عليها آثار مالية أو متعلقة بالميزانية إلى توصيات لجنة المالية؛

(ل) التوصية بأن ينظر المجلس والجمعية في مسألة دفع المراقبين للمساهمات المالية.